**الوفاء**

هو قبض حامل الحوالة للقيمة المذكورة فيها بعد حصوله عليها (الحوالة) وتقديمها في موعد استحقاقها .

**مواعيد الإستحقاق :**

هو الوقت الذي يجب فيه على الحامل ان يطالب المسحوب عليه بوفاء قيمة الحوالة الحوالة المستحقة الاداء لدى الاطلاع هناك حالات يتحدد فيها ميعاد الاستحقاق على سبيل الحصر وهي:

1. الحوالة المستحقة الاداء لدى الاطلاع هي الحوالة التي تكون واجبة الاداء لدى اطلاع المسحوب عليه عليها وهنا لا يحتاج الى ذكر تاريخ االستحقاق ويحق للحامل ان يقدم هذه الحوالة متى شاء شرط ان لا تزيد المدة على سنة واحدة من تاريخ انشاءها ما لم يقوم الساحب باطالة هذه المدة او تقصيرها مع ملاحظة ان المظهر لا يحق له الا تقصير المدة ويجب على الحامل مراعاة المدد القانونية حتى يستطيع الرجوع على الساحب وبقية الموقعين في حال امتناع المسحوب عليه من الوفاء

2. الحوالة المستحقة الوفاء بعد مضي مدة معينة من الاطلاع يتحدد تاريخ استحقاقها منذ تقديمها الى المسحوب عليه وهنا يجب ان يذكر تاريخ القبول حتى تتحدد بداية المدة المحددة والتي بإنتهائها يحل ميعاد الاستحقاق واذا لم يتم وضع ميعاد للقبول يجب على الحامل ان يعمل االحتجاج (عدم ذكر تاريخ القبول) حتى يبدأ حساب تاريخ االستحقاق وحتى يضمن حقه اتجاه بقية الموقعين

3. الحوالة المستحقة بعد مضي مدة معينة من االنشاء/ ويتم تحديد ميعاد االستحقاق وحسابه من اليوم التالي لتاريخ االنشاء حيث ال يدخل في الحساب تاريخ االنشاء

4. الحوالة المستحقة االداء في يوم معين/ ويتم تحديد ميعاد االستحقاق وفق التقويم المذكور في الحوالة ميلاديا كان ام هجريا وعالج القانون حاالات اختلاف التقويم المتبع بين مكان السحب ومكان الوفاء كما يلي:

أ. يحدد تاريخ االستحقاق وفقا لتقويم مكان الوفاء في حالة كون الحوالة مستحقة الوفاء في يوم معين وفي مكان يختلف التقويم فيه مكان انشاءه

ب/ اذا سحبت الحوالة في مكلنين مختلفين في التقويم وكانت مستحقة الوفاء بعد مدة معينة من تاريخ االنشاء هنا يجب ارجاع تاريخ االنشاء الى اليوم الذي يقابله في تاريخ الوفاء